في العقائد فان بعضهم كان يطعن في الراوي اذا كان رافضيا او خارجيا او نحوهما
من غير تفصيل وهو موجود كثير في كلامهم قديما وحديثا ولا ينبغي اطلاق الجرح بذلك
اي بخلاف العقيدة فقد قدمنا تحقيق الحال ببيان التفصيل في العمل برواية المبتدعة
والجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك جماعة من الاصوليين ولكن محله متحقق
ان صدر مبينا اي مفسرا بان يقول وجه ضعفه انه سيئ الحفظ او متهم بالكذب مثلا
من عارف باسبابه لانه ان كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته وان صدر
من غير عارف باسبابه لم يعتبر به ايضا وهذا اعني تقديم الجرح المفسر من العارف على
التعديل قول الجمهور والقول الثاني انه ان كان عدد المعدلين اكثر قدم التعديل
حكاه الخطيب في الكفاية وقال هو خطأ لان مع الجارح زيادة علم والقول الثالث انه
يتعارض الجرح والتعديل فلا يرجح احدهما على الآخر الا بمرجح حكاه ابن الحاجب كذا
قال العراقي فان خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه ولو جملا غير مبين السبب
بان قال ضعيف اذا صدر من عارف على المختار لانه اذا لم يكن فيه تعديل فهو كانه
في حيز المجهول اي مندرج تحته وجزئي من جزئياته واعمال قول الجارح وفي نسخة
المجرح اولى من اهماله ومال ابن الصلاح في مثل هذا الى التوقف فيه وقد قدمنا معناه
فصل لفظ الفصل من الشرح اورده لما اراد من الاعتناء بالمسائل الآتية
والتنبيه بافرادها عن مسائل الجرح والتعديل على كونها من المقاصد الاصلية ولما
فالمذكور بعد في المتن معطوف على ما ذكر قبل عطف مفرد على مفرد ومن المهم
في هذا الفن معرفة كنى المسمين بفتح الميم المشددة والنون ممن اشتهر باسمه
وله كنية لا يؤمن من ان يأتي في بعض الروايات مكنيا والجملة صفة لكنية والعائد محذوف اي مكنيا بها على زنة مرمي وفي نسخة مكنى اسم مفعول من التفعيل
او الافعال ويقال فيه كناه مخففا ومثقلا واكناه وانما كان هذا مهما لئلا
يظن انه آخر ومعرفة اسماء المكنين وهو عكس الذي قبله بان اشتهر بكنيته فيخاف
ان يرد مسمى فيظن انه آخر ومعرفة من اسمه كنيته قال بعض الشارحين العلم
ما يعرف به من جعل علامة عليه من الاسماء والكنى والالقاب والاسم ما جعل
علامة المسمى والكنية ما صدر باب وام واللقب ما دل على رفعة المسمى او ضعته

تعريف الاسم والكنية واللقب

هذا

هذا على ما اختاره السيد الشريف واما على ما ذكره العلامة التفتازاني فالاسم اعم
من اللقب والكنية وهو الذي يوافق قوله ومعرفة من اسمه كنيته انتهى اقول
لا يخفى انه لا يستقيم جعل الاسم اعم في قوله كنى المسمين اذ المتعين فيه كون
الكنى غير الاسماء فالاقرب ان يخرج هذا على ما نقله اللقاني عن بعضهم ان ما وضع
للاب او من يقوم مقامه ابتداء هو الاسم وما لم يوضع ابتداء ان اشعر بمدح او ذم
فهو اللقب ولو صدر بلفظ اب او ام وان لم يشعر بذلك وصدر باب او ام فهو الكنية
انتهى وعلى هذا يكون كل من الاسم والكنية واللقب مباينا للآخر ويقال في معنى
قوله من اسمه كنيته اي من كان اسمه الذي وضع له بلفظ الكنية فاكتفي به عن
الكنية ولم يكن بعد بكنية وياول بهذا قول من قال ان اسمه وكنيته واحد
فالاولى عبارة النووي في التقريب حيث قال القسم الاول من سمي بالكنية وهو
ضربان الاول من له كنية كابي بكر بن عبد الرحمن احد الفقهاء السبعة اسمه ابو بكر
وكنيته ابو عبد الرحمن الضرب الثاني من لا كنية له كابي بلال الاشعري الراوي
عن شريك وابي حصين الراوي عن ابي حاتم الرازي انتهى اذ الكنية التي سمي بها
احد ليست بكنية له كيف وقد قالوا في ابي بكر بن عبد الرحمن ان اسمه ابو بكر وكنيته
ابو عبد الرحمن كما تقدم ولم يقل احد بالعكس ولا ان له كنيتين وهو قليل وفي
نسخة وهم قليل لانه من جمع معنى واما افراد قليل فلانه يستوي فيه المفرد
والجمع على الاكثر اولان موضع المبتداء مفرد لفظا ومعرفة من اختلف في كنيته
وهم كثير منهم اسامة بن زيد رضي الله عنهما قيل كنيته ابو زيد او ابو محمد او ابو
خارجة او ابو عبد الله كذا ذكره العراقي ومعرفة من كثرت كناه كابن جريج
له كنيتان ابو الوليد وابو خالد او كثرت نعوته والقابه تخصيص بعد
تعميم كالحناط بالمهملة والنون والخباط بالمعجمة والموحدة والخياط بالمعجمة
والتحتية اجتمع هذه الاوصاف الثلاثة في كل من عيسى بن ابي عيسى ومسلم بن ابي
سلم ولكن اشتهر عيسى بمهملة ونون واشتهر مسلم بمعجمة وموحدة ومعرفة
من وافقت كنيته والمراد بموافقة الكنية هنا وفيما بعد موافقة الجزء الاخير
منها اسم ابيه كابي اسحق ابراهيم بن اسحق المدني احد اتباع التابعين وفائدة

ابتداء ه

من

Copyright © King Saud University